



تحديد حالة آفة في منطقة ما

تركزت هذه الصفحة فارغة عمد ا

المعايير الدولية
لتدابير الصحة النباتية

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 8 تحديد حالة آفة في منطقة ما

صادر عن أمانة
الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
اعتمد في 2021، نشر في 2022

© منظمة الأغذية والزراعة، 2021

التنويه المطلوب:

منظمة الأغذية والزراعة. 2021. تحديد حالة آفة في منطقة ما. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 8. روما. تم نشره من قبل منظمة الأغذية والزراعة نيابة عن أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

المسميات المستخدمة في هذا المنتج الإعلامي وطريقة عرض المواد الواردة فيه لا تعبر عن أي رأي كان خاص بمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (المنظمة) بشأن الوضع القانوني أو الإنمائي لأي بلد، أو إقليم، أو مدينة، أو منطقة، أو سلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها وتخومها. ولا تعني الإشارة إلى شركات أو منتجات محددة لمصنعين، سواء كانت مشمولة ببراءات الاختراع أم لا، أنها تحظى بدعم أو ترقية المنظمة تفضيلاً لها على أخرى ذات طابع مماثل لم يرد ذكرها.

إن وجهات النظر المُعبّر عنها في هذا المنتج الإعلامي تخص المؤلف (المؤلفين) ولا تعكس بالضرورة وجهات نظر المنظمة أو سياساتها.

© منظمة الأغذية والزراعة، 2021



بعض الحقوق محفوظة. هذا المُصنّف متاح وفقاً لشروط الترخيص العام للمشاع الإبداعي نسب المصنف - غير تجاري - المشاركة بالمثل 3.0 لفائدة المنظمات الحكومية الدولية (CC BY-NC-SA 3.0 IGO) (<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/3.0/igo/legalcode>).

بموجب أحكام هذا الترخيص، يمكن نسخ هذا العمل، وإعادة توزيعه، وتكييفه لأغراض غير تجارية، بشرط التنويه بمصدر العمل على نحو مناسب. وفي أي استخدام لهذا العمل، لا ينبغي أن يكون هناك أي اقتراح بأن المنظمة تؤيد أي منظمة، أو منتجات، أو خدمات محددة. ولا يسمح باستخدام شعار المنظمة. وإذا تم تكييف العمل، فإنه يجب أن يكون مرخصاً بموجب نفس ترخيص المشاع الإبداعي أو ما يعادله. وإذا تم إنشاء ترجمة لهذا العمل، فيجب أن تتضمن بيان إخلاء المسؤولية التالي بالإضافة إلى التنويه المطلوب: "لم يتم إنشاء هذه الترجمة من قبل منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة. والمنظمة ليست مسؤولة عن محتوى أو دقة هذه الترجمة. وسوف تكون الطبعة [طبعة اللغة] الأصلية هي الطبعة المعتمدة".

تتم تسوية النزاعات الناشئة بموجب الترخيص التي لا يمكن تسويتها بطريقة ودية عن طريق الوساطة والتحكيم كما هو وارد في المادة 8 من الترخيص، باستثناء ما هو منصوص عليه بخلاف ذلك في هذا الترخيص. وتتمثل قواعد الوساطة المعمول بها في قواعد الوساطة الخاصة بالمنظمة العالمية للملكية الفكرية (<http://www.wipo.int/amc/en/mediation/rules>)، وسيتم إجراء أي تحكيم طبقاً لقواعد التحكيم الخاصة بلجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (UNCITRAL).

مواد الطرف الثالث. يتحمل المستخدمون الراغبون في إعادة استخدام مواد من هذا العمل المنسوب إلى طرف ثالث، مثل الجداول، والأشكال، والصور، مسؤولية تحديد ما إذا كان يلزم الحصول على إذن لإعادة الاستخدام والحصول على إذن من صاحب حقوق التأليف والنشر. وتقع تبعة المطالبات الناشئة عن التعدي على أي مكون مملوك لطرف ثالث في العمل على عاتق المستخدم وحده.

المبيعات، والحقوق، والترخيص. يمكن الاطلاع على منتجات المنظمة الإعلامية على الموقع الشبكي للمنظمة (<http://www.fao.org/publications/ar>) ويمكن شراؤها من خلال publications-sales@fao.org. وينبغي تقديم طلبات الاستخدام التجاري عن طريق: www.fao.org/contact-us/licence-request. وينبغي تقديم الاستفسارات المتعلقة بالحقوق والترخيص إلى: copyright@fao.org.

عند ذكر هذا المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية، تجدر الإشارة إلى أنّ النسخ المعتمدة حالياً متاحة لتنزيلها من على الموقع التالي www.ippc.int.

وحدها المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية المنشورة على <https://www.ippc.int/en/core-activities/standards-setting/ispm/#614> هي التي ينبغي الرجوع إليها لأغراض الإحالة الرسمية أو صنع السياسات أو تجنب النزاعات وتسويتها.

تاريخ المطبوع

لا يشكل هذا جزءاً رسمياً من المعيار.
تاريخ هذا المطبوع متصل بالنسخة الصادرة باللغة العربية فقط، وللحصول على
لمحة تاريخية شاملة، يرجى الإطلاع على النسخة الصادرة باللغة الإنكليزية للمعيار.

- 05-1994 أدرجت لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية في دورتها الأولى موضوع تصنيف الآفات وتعريف مخاطر الآفات (04-1994) إلى برنامج العمل.
- 1994 أعدت مجموعة عمل الخبراء مشروع النص.
- 05-1995 قامت لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية في دورتها الثانية بتنقيح مشروع النص والموافقة عليه لغرض عرضه للمشاورة بشأنه.
- 05-1996 قررت لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية في دورتها الثالثة إضافة مشروع نص جديد.
- 10-1997 قامت لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية في دورتها الرابعة بتنقيح مشروع النص والموافقة عليه لغرض عرضه للمشاورة بشأنه.
- 1998 إحالة النص للمشاورة.
- 05-1998 قامت لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية في دورتها الخامسة بتنقيح النص لاعتماده.
- 11-1998 قامت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها الأولى باعتماد المعيار.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 8. 1998. تحديد حالة آفة في منطقة ما. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. منظمة الأغذية والزراعة.
- 03-2010 أضافت الهيئة في دورتها الخامسة موضوع تنقيح المعيار الدولي رقم 8 (تحديد حالة آفة في منطقة ما) (2009-2005) إلى برنامج العمل.
- 11-2013 وافقت لجنة المعايير على المواصفة رقم 59.
- 09-2017 قامت مجموعة عمل الخبراء بصياغة المعيار الدولي المنقح.
- 05-2018 نقحت لجنة المعايير المشروع ووافقت على عرضه على مشاورة أولى.
- 07-2018 انعقدت المشاورة الأولى.
- 02-2019 نقح المشرف المشروع.
- 05-2019 قامت لجنة المعايير (جماعة العمل التابعة للجنة المعايير المؤلف من سبعة أعضاء) بتنقيح المشروع والموافقة عليه لغرض عرضه على مشاورة ثانية.
- 07-2019 انعقدت المشاورة الثانية.
- 11-2019 نقحت لجنة المعايير المشروع وأوصت باعتماده من قبل الهيئة.
- 03-2021 اعتمد هيئة تدابير الصحة النباتية في دورتها الخامسة عشرة لهذه المعيار.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 8. 2021. تحديد حالة آفة في منطقة ما. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. منظمة الأغذية والزراعة.
- 02-2022 قامت مجموعة مراجعة اللغة العربية بمراجعة هذا المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية وأدخلت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النبات التعديلات وفقاً لذلك.
- 04-2022 أشارت هيئة تدابير الصحة النباتية في دورتها [16] إلى أن مجموعة مراجعة اللغة العربية قامت بمراجعة هذا المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية.
- آخر تحديث لتاريخ المطبوع: 2022-05

المحتويات

5 الاعتماد
5 المقدمة
5 النطاق
5 المراجع
5 الإطار العام للمتطلبات
5 معلومات أساسية
6 الآثار المترتبة على التنوع البيولوجي والبيئة
6 المتطلبات
6 1- الغرض من تحديد حالة آفة
6 2- مسؤوليات المنظمة الوطنية لوقاية النباتات
7 3- المعلومات المستخدمة لتحديد حالة آفة
7 4- وصف حالة آفة في منطقة ما
8 1-4 وجود آفة
9 2-4 عدم وجود آفة
10 5- تبادل المعلومات المتعلقة بحالة آفة فيما بين المنظمات الوطنية لوقاية النباتات

الاعتماد

اعتمدت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها الأولى هذا المعيار في نوفمبر/تشرين الثاني 1998. واعتمدت هيئة تدابير الصحة النباتية خلال دورتها الخامسة عشرة التنقيح الأول في مارس/ آذار 2021 بشكل هذا المعيار.

المقدمة

النطاق

يتناول هذا المعيار استخدام سجلات الآفات وغيرها من المعلومات لتحديد حالة آفة في منطقة ما. ويحدد فئات حالة آفة ويقدم وصفاً لاستخدام حالة آفة لغرض الإبلاغ عن الآفة.

كما يقدم هذا المعيار توجيهات بشأن المصادر المحتملة لعدم التيقن المرتبطة بالمعلومات المستخدمة لتحديد حالة آفة.

المراجع

يشير هذا المعيار إلى المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. ويمكن الاطلاع على هذه المعايير الدولية هذه على البوابة الدولية للصحة النباتية على العنوان التالي: <https://www.ippc.int/core-activities/standards-setting/ispms>.

أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. 1997. الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. روما، أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

التعريف

يمكن الاطلاع على تعريف مصطلحات الصحة النباتية المستخدمة في هذا العيار في المعيار الدولي رقم 5 (مسرد مصطلحات الصحة النباتية).

الإطار العام للمتطلبات

تستخدم المنظمات الوطنية لوقاية النباتات حالة الآفات للقيام بأنشطة مختلفة، مثل تحليل مخاطر الآفات، ووضع لوائح للصحة النباتية والامتثال لها، ووضع قوائم بالآفات الخاضعة للوائح، وإنشاء مناطق خالية من الآفات ومناطق ينخفض فيها انتشار الآفات وأماكن إنتاج خالية من الآفات ومواقع إنتاج خالية من الآفات، والمحافظة عليها.

والمنظمة الوطنية لوقاية النباتات المسؤولة عن المنطقة المعنية هي وحدها التي تحدد حالة آفة، والتي يتم تصنيفها ضمن "وجود الآفة" أو "عدم وجود الآفة".

وتشكل جودة المعلومات المبلغ عنها وموثوقية البيانات وعدم التيقن منها اعتبارات هامة ينبغي على المنظمة الوطنية لوقاية النباتات مراعاتها عند تحديد حالة آفة في منطقة ما.

معلومات أساسية

تستخدم المنظمات الوطنية لوقاية النباتات سجلات الآفات وغيرها من المعلومات لتحديد وجود آفة أو عدم وجودها في منطقة ما. وتحتاج المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلدان المستوردة والمصدرة إلى معلومات بشأن حالة الآفات لتحليل مخاطر الآفات، ووضع لوائح للصحة النباتية والامتثال لها، ووضع قوائم بالآفات الخاضعة للوائح، وإنشاء مناطق خالية من الآفات ومناطق ينخفض فيها انتشار الآفات وأماكن إنتاج خالية من الآفات ومواقع إنتاج خالية من الآفات، وغيرها من الأنشطة والمحافظة على تلك المناطق.

ويكمن الغرض من هذا المعيار في توفير توجيهات بشأن تحديد حالة آفة في منطقة ما ، وعلى وجه الخصوص، باستخدام المعلومات الواردة من المراقبة وسجلات الآفات على نحو ما هو وارد في المعيار الدولي رقم 6 (المراقبة). وتعتبر حالة آفة جزءاً من محتوى التقارير عن الآفات على نحو ما هو وارد في المعيار الدولي رقم 17 (الإبلاغ عن الآفات).

الآثار المترتبة على التنوع البيولوجي والبيئة

قد يسهم هذا المعيار في حماية التنوع البيولوجي والبيئة من خلال مساعدة البلدان على تحديد حالة آفات قد يكون لدخولها وانتشارها أثر على البيئة. ويمكن لتحديد ووصف حالة آفات على نحو متسق مساعدة البلدان على تحديد المخاطر المرتبطة بهذه الآفات وبالتالي تطبيق تدابير الصحة النباتية لحماية التنوع البيولوجي والبيئة.

المتطلبات

1- الغرض من تحديد حالة آفة

يشكل تحديد حالة آفة في منطقة ما مكوناً حيوياً لمختلف الأنشطة التي يضطلع بها لتنفيذ أحكام الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والتي تغطيها المبادئ الواردة في المعيار الدولي رقم 1 (مبادئ الصحة النباتية لوقاية النباتات وتطبيق تدابير الصحة النباتية في التجارة الدولية) والمفصلة في معايير دولية أخرى.

ويمكن للمنظمات الوطنية لوقاية النباتات استخدام حالة آفة عند القيام بما ما يلي:

- تحليل مخاطر الآفات
- النظر في طلبات الولوج إلى الأسواق
- تخطيط البرامج الوطنية أو الإقليمية أو الدولية المتعلقة بمراقبة الآفات وإدارتها
- وضع لوائح للصحة النباتية والامتثال لها
- وضع قوائم بالآفات الموجودة في منطقة ما والمحافظة عليها
- وضع قوائم بالآفات الخاضعة للوائح وتحديثها
- إنشاء مناطق خالية من الآفات ومناطق ينخفض فيها انتشار الآفات وأماكن إنتاج خالية من الآفات ومواقع إنتاج خالية من الآفات، والمحافظة عليها
- تبادل المعلومات على نحو ما هو وارد في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

2- مسؤوليات المنظمة الوطنية لوقاية النباتات

تقع على عاتق الأطراف المتعاقدة، بموجب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (المادة 8-1 (أ))، التزامات بالإبلاغ عن "ظهور أو تفشي أو انتشار الآفات". والمنظمة الوطنية لوقاية النباتات المسؤولة عن المنطقة المعنية هي وحدها التي ينبغي لها تحديد حالة آفة.

وينبغي للمنظمة الوطنية لوقاية النباتات القيام بما يلي:

- الاستناد في تحديد حالة آفة إلى أكثر المعلومات المتاحة موثوقة وحديثة
- الحفاظ على سجلات الآفات والأدلة الداعمة، مع الأخذ في الاعتبار إمكانية الحاجة إليها لدعم تحديد حالة آفة
- إعادة تقييم حالة آفة إذا كان ذلك مناسباً.

3- المعلومات المستخدمة لتحديد حالة آفة

ينبغي استخدام المعلومات الواردة من سجلات الآفات أو من مصادر أخرى كأساس لتحديد الحالة المناسبة لآفة من بين الفئات المبينة في القسم 4.

والمعلومات التي ينبغي إدراجها في سجلات الآفات موصوفة في المعيار الدولي رقم 6.

وتتوافر من مصادر كثيرة معلومات تنطوي على مستويات متباينة من الموثوقية. ويقل احتمال أن تكون المعلومات القديمة موثوقة عن الحالة الراهنة لآفة ما مقارنة بالمعلومات الحديثة ذلك بسبب التغييرات الحاصلة في توزيع الآفة وتصنيفها وأساليب الكشف عنها.

وينبغي استخدام مصادر حديثة وموثوقة للغاية لتحديد حالة آفة. ولكن عندما لا تكون هذه المصادر متوافرة، يمكن استخدام مصادر موثوقة بدرجة أقل. وقد يؤدي ذلك إلى زيادة عدم اليقين ولكن يمكن أيضاً أن يساعد على تحديد الثغرات التي تشوب المعلومات والتي يمكن معالجتها من خلال المراقبة (انظر المعيار الدولي رقم 6) وتشخيص الآفات (انظر المعيار الدولي رقم 27 (بروتوكولات تشخيص الآفات الخاضعة للوائح)).

وقد يكون من الصعب أو من غير الممكن في بعض الأحيان تحديد حالة آفة بسبب عدم اليقين المرتبط بالمعلومات المتوافرة. ويمكن أن تشمل مصادر عدم اليقين ما يلي:

- معلومات محدودة عن بيولوجيا الآفة؛
- المراجعات التصنيفية أو الالتباس؛
- المعلومات المتناقضة أو القديمة؛
- الصعوبات المتصلة بطرق إجراء المسح أو عدم موثوقيتها؛
- الصعوبات المتصلة بطرق إجراء التشخيص أو عدم موثوقيتها؛
- عدم كفاية المعلومات عن مجموعات عوائل الآفة؛
- المسببات المرضية غير المعروفة؛
- الكشف عن علامات أو الأعراض دون العثور على الآفة؛
- عدم كفاية المعلومات عن توزيع الآفة في منطقة ما؛
- عدم موثوقية مصادر المعلومات.

وعندما يتعذر على المنظمة الوطنية لوقاية النباتات تحديد حالة آفة، ينبغي لها الإشارة إلى أن هذا هو واقع الحال فعلاً.

4- وصف حالة آفة في منطقة ما

ينبغي للمنظمة الوطنية لوقاية النباتات أن تتخذ قراراً بشأن أنسب وصف لحالة آفة في منطقة ما، بالاستناد إلى المعلومات الواردة من مصادر مختلفة تضم النتائج المنبثقة عن عملية المراقبة (نظر المعيار الدولي رقم 6).

وإن الآفات الخاضعة للحجر لأغراض التشخيص أو البحث (في أحد المختبرات على سبيل المثال) أو عمليات اعتراض الآفات في الشحنات المستوردة قيد الاحتجاز، لا تؤثر في حالة آفة في منطقة ما.

وعلى نحو مماثل، فإن الكشف عن آفة في منطقة ما، أكدت المراقبة أنها لا تمثل مجموعة ما، قد لا يؤثر على حالة الآفة في المنطقة. ويستلزم تحديد حالة الآفة في منطقة ما أدلة وتحتاج إلى حكم خبير بشأن التوزيع الجغرافي الحالي للآفة في المنطقة. وينبغي لهذا الحكم الاستناد إلى تجميع

للمعلومات المتوافرة من مصادر مختلفة، مع الأخذ بعين الاعتبار أيضا السجلات التاريخية للآفة، حيثما يكون ذلك متاحًا.

وينبغي تحديد حالة آفة في منطقة ما تقوم بتحديدتها وتعيينها المنظمة الوطنية لوقاية النباتات. وعندما يتم تحديد حالة الآفة، ينبغي الإشارة إلى المنطقة المعنية وإلى التاريخ. ويجوز تضمين التقرير معلومات عن المناطق الخالية من الآفة، وأماكن الإنتاج الخالية من الآفة أو مواقع الإنتاج الخالية من الآفة (انظر المعيار الدولي رقم 4 (متطلبات إنشاء المناطق الخالية من الآفات) والمعيار الدولي رقم 10 (متطلبات إنشاء أماكن للإنتاج خالية من الآفات ومواقع للإنتاج خالية من الآفات)). وينبغي تقديم وصف لحالة الآفة وفقًا للفئات المبينة أدناه.

1-4 وجود آفة

إذا كانت إحدى الآفات موجودة والمعلومات الموثوقة متاحة، ينبغي توصيف حالة الآفة بشكل أكبر باستخدام الفئات الواردة في الجدول 1.

الجدول 1- حالة الآفة - موجودة

حالة الآفة	وصف حالة الآفة
موجودة: موزعة على نطاق واسع	الآفة موجودة في مختلف أرجاء المنطقة، حيثما تكون الظروف مناسبة.
موجودة: ليست موزعة على نطاق واسع ولا تخضع للمكافحة الرسمية	الآفة موجودة في جزء أو أجزاء من المنطقة ولا تخضع "للمكافحة الرسمية" وفقًا للملحق 1 (خطوط توجيهية لتفسير وتطبيق مفهومي "المكافحة الرسمية" و "ليست موزعة على نطاق واسع") المعيار الدولي رقم 5 (مسرد مصطلحات الصحة النباتية).
موجودة: ليست موزعة على نطاق واسع وتخضع للمكافحة الرسمية	الآفة موجودة في جزء أو أجزاء من المنطقة وتخضع "للمكافحة الرسمية" وفقًا للملحق 1 (خطوط توجيهية لتفسير وتطبيق مفهومي "المكافحة الرسمية" و "ليست موزعة على نطاق واسع") المعيار الدولي رقم 5 (مسرد مصطلحات الصحة النباتية). وينبغي الإشارة إلى الغرض من المكافحة الرسمية جنبًا إلى جنب مع تحديد حالة الآفة.
موجودة: انتشار منخفض	الآفة موجودة في المنطقة ولكن انتشارها منخفض وفقًا للمعيار الدولي رقم 22 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات).
موجودة: باستثناء مناطق محددة خالية من الآفة	الآفة موجودة في المنطقة باستثناء أجزاء من المنطقة خالية من الآفة وفقًا للمعيار الدولي رقم 4 (متطلبات إنشاء المناطق الخالية من الآفات). يتعين تقديم وصف لهذه الأجزاء جنبًا إلى جنب مع تحديد حالة الآفة.
موجودة: عابرة	الآفة موجودة لكن الأدلة تدعم الاستنتاج القائل بأنه من غير المتوقع أن تتوطن الآفة لأن الظروف (مثل العوائل والمناخ) غير مناسبة للتوطن أو لأنه تم تطبيق تدابير مناسبة للصحة النباتية.

وفي بعض الحالات، قد يكون من الضروري توفير معلومات إضافية عن وجود الآفة، على سبيل المثال:

- مدى التفشي في مكان معين؛
- تطبيق تدابير المكافحة الرسمية؛
- الإبلاغ عن الآفة تحت ظروف محددة، من قبيل ما يلي:
 - . في عوائل محددة؛
 - . في أماكن مغلقة (مثل البيوت البلاستيكية)؛
 - . في الحدائق النباتية؛
 - . في البيئة ولكن ليس على عائل نباتي (مثلا في التربة أو الماء)؛
 - . في المناطق الحضرية؛
 - . في أوقات معينة من السنة.

2-4 عدم وجود آفة

إذا كانت إحدى الآفات غير موجودة والمعلومات الموثوقة متاحة، ينبغي توصيف حالة الآفة بشكل أكبر باستخدام الفئات الواردة في الجدول 2.

الجدول 2- حالة الآفة - غير موجودة

حالة الآفة	وصف حالة الآفة
غير موجودة: آفة غير مسجلة	تدعم عملية المراقبة الاستنتاج القائل بأن الآفة غير موجودة ولم تسجل (انظر المعيار الدولي رقم 6 (المراقبة)).
غير موجودة: البلد بأكمله خالٍ من الآفة	يعتبر البلد بأكمله منطقة خالية من الآفة وفقاً للمعيار الدولي رقم 4 (متطلبات إنشاء المناطق الخالية من الآفات).
غير موجودة: سجلات الآفة غير صالحة	تشير سجلات الآفات إلى وجود آفة، ولكن يتم التوصل إلى استنتاج مفاده أن السجلات غير صالحة أو لم تعد صالحة، كما في الحالات التالية: <ul style="list-style-type: none"> - حدوث تغييرات في التصنيف؛ - حدوث خطأ في عملية التحديد؛ - عدم تأكيد السجل أو السجلات؛ - وجود أخطاء في السجل أو السجلات؛ - حدوث تغييرات في الحدود الوطنية.

حالة الآفة	وصف حالة الآفة
غير موجودة: الآفة لم تعد موجودة	تشير سجلات الآفات إلى أن الآفة كانت موجودة في الماضي ولكن عملية المراقبة تشير إلى أن الآفة لم تعد موجودة (انظر المعيار الدولي رقم 6 (المراقبة)). وقد يشمل السبب أو الأسباب ما يلي: - المناخ أو عوائق طبيعية أخرى لاستمرار وجود الآفة؛ - تغييرات في أنواع أو أصناف العوائل المزروعة؛ - تغييرات في ممارسات الإنتاج.
غير موجودة: الآفة مستأصلة	تشير سجلات الآفات إلى أن الآفة كانت موجودة في الماضي. وتم تطبيق تدابير موثقة تكّلت بالنجاح (انظر المعيار الدولي رقم 9 (خطوط توجيهية بشأن برامج استئصال الآفات)). وتؤكد عملية المراقبة استمرار عدم وجود الآفة (انظر المعيار الدولي رقم 6 (المراقبة)).

ولا يشكل الافتقار إلى المعلومات بسبب عدم كفاية أنشطة المراقبة أو عدم ملاءمتها أساساً لتحديد عدم وجود الآفة.

5- تبادل المعلومات المتعلقة بحالة آفة فيما بين المنظمات الوطنية لوقاية النباتات

تسهم المعلومات ذات الصلة بحالة آفة في منطقة ما في التقارير المتعلقة بالآفات (انظر المعيار الدولي رقم 17) وتحمل المنظمة الوطنية لوقاية النباتات مسؤولية توفير سجلات الآفات وغيرها من الأدلة الداعمة الخاصة بحالة آفة بناء على طلب منظمة وطنية أخرى لوقاية النباتات.

وقد تكون هناك بعض الحالات التي تكون فيها حالة آفة تعلن عنها منظمة وطنية لوقاية النباتات موضع تساؤل من جانب منظمة وطنية أخرى (مثلاً عندما تحدث عمليات اعتراض متكررة من جانب البلدان المستوردة أو تكون هناك سجلات آفات ذات معلومات متناقضة). وفي مثل هذه الحالات، ينبغي إجراء اتصالات ثنائية بين المنظمات الوطنية لوقاية النباتات من أجل توضيح الوضع، وينبغي، عند الاقتضاء، مراجعة حالة الآفة من جانب المنظمة الوطنية لوقاية النباتات المسؤولة عن المنطقة المعنية.

وينبغي للمنظمات الوطنية لوقاية النباتات القيام بما يلي:

- استخدام ما هو مبين في هذا المعيار من فئات حالة الآفة عند تبادل المعلومات عن حالة آفة من أجل تعزيز التوافق والشفافية؛
- القيام، في الوقت المناسب، بإبلاغ المنظمات الوطنية الأخرى لوقاية النباتات والمنظمة الإقليمية لوقاية النباتات التابعة لها، حيثما يكون ذلك مناسباً، بالتغييرات ذات الصلة في حالة الآفة وفقاً للمعيار الدولي رقم 17.

تركزت هذه الصفحة فارغة عمداً

الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

إن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات هي اتفاق دولي بشأن الصحة النباتية يهدف إلى حماية الموارد النباتية حول العالم وإلى تيسير التجارة الآمنة. وتتمثل رؤية الاتفاقية في أن تتمتع البلدان كلها بالقدرة على تنفيذ إجراءات متوائمة لمنع دخول الآفات إليها وانتشارها فيها، وللمحد من تأثيرات الآفات على صعيد الأمن الغذائي والتجاري والنمو الاقتصادي والبيئة.“

الهيكل التنظيمي

- ◆ هناك أكثر من ١٨٠ طرفاً متعاقدًا في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
- ◆ لكل طرف متعاقد منظمة وطنية لوقاية النباتات وجهة اتصال رسمية تابعة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
- ◆ تم إنشاء ١٠ منظمات إقليمية لوقاية النباتات لتنسيق عمل المنظمات الوطنية لوقاية النباتات في مختلف مناطق العالم.
- ◆ امانة الاتفاقية الدولية لوقاية النبات تنسق انشطتها مع المنظمات الدولية المعنية للمساعدة في بناء القدرات الإقليمية والوطنية
- ◆ تقوم منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بتوفير خدمات الأمانة للاتفاقية.

امانة الاتفاقية الدولية لوقاية النبات

www.ippc.int | ippc@fao.org

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

روما، إيطاليا